

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٠ لسنة ١٩٩٨

بنقل تخصيص قطعة أرض إلى أكاديمية  
البحث العلمي والتكنولوجيا

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون المدني :

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن تنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة  
ملكية خاصة والتصرف فيها :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

والقوانين المعدلة له :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وبناء على ما عرضه وزير التعليم العالي ووزير الدولة لشئون البحث العلمي :

**قرار:**

(المادة الأولى)

تخصيص لأكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا مساحة .٥ مترًا مربعاً الموضحة حدودها  
وأبعادها بالرسم المرفق والواقعة في حيز الفراغ المشترك بين أكاديمية البحث العلمي  
والتكنولوجيا ووزارة الإسكان لإنشاء غرف المحولات واللوحات الكهربائية ، وذلك نفلا  
من وزارة الإسكان .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ ذي الحجة سنة ١٤١٨ هـ

(الموافق أول أبريل سنة ١٩٩٨ م) .

**حسني مبارك**